

تأشيرة شنغن (Schengen) السفر بهدف العلاج الطبي / الاستشفاء (للمتقدمين المقيمين في لبنان)

الرجاء الانتباه إلى أنّ الحصول على تأشيرة شنغن لا يمنح حامل التأشيرة حقاً غير قابل للإلغاء بالسفر إلى أو الإقامة في دول منطقة شنغن. قد يُطلب على الحدود إبراز إثباتات متعلقة بهدف الرحلة، ومصادر تمويل الإقامة، وتأمين صحيّ كافي يغطّي كامل الفترة. الرجاء الإطلاع على أحدث التعليمات بشأن تأشيرات شنغن على موقع السفارة: www.beirut.diplo.de.

حجز المواعيد

نلفت نظركم إلى أنّ حجز مواعيد تقديم الطلبات يتمّ إلكترونياً عبر صفحة مقدّم الخدمات VFS Global على العنوان:

www.vfsglobal.com/germany/lebanon

يمكنكم أيضاً زيارة مكتب VFS Global دون موعد مُسبقّ يومياً ما بين الحادية عشرة والواحدة ظهراً. لا تُقبل سوى الطلبات المكتملة المستندات، كما ويتوجب على جميع مقدّمي الطلبات الحضور شخصياً لتقديمها.

تساعدكم القائمة أدناه على التأكد من أن ملفكم يضم جميع المستندات المطلوبة. يحتفظ قسم التأشيرات، في بعض الحالات الفردية، بحق طلب بعض الإثباتات الإضافية الضرورية (غير الواردة ضمن هذه القائمة) لإتخاذ القرار بشأن طلبكم. يُرجى ذكر رقم ملفكم دوماً عند إرسال المستندات الإضافية إلى السفارة.

التّرجمة: يرفق بكلّ المستندات الصّادرة باللّغة العربيّة ترجمة إلى اللّغة الألمانيّة من قبل مترجم محلّف لبناني، حيث تكون غير قابلة للفصل عن المستند المترجم.

الرجاء تقديم المستندات بالترتيب الوارد أدناه عند الحضور إلى الموعد:

(1) المستندات العامّة:

- جواز سفر صالح مع نسخة واحدة عن صفحة البيانات:
 - يحمل توقيع حامله أو إشارة "لا توقيع" ("No Signature")،
 - يجب على الجواز أن يكون صالحاً لمُدّة تتجاوز تاريخ العودة المرتقب بثلاثة أشهر على الأقل،
 - يجب على الجواز أن يكون قد صدر خلال السنوات العشر الأخيرة وأن يحتوي على الأقل على صفحتين فارغتين للتأشيرة.
 - إذا توقّرت نسخ عن جوازات السّفر القديمة والتأشيرات القديمة إلى دول منطقة شنغن، بريطانيا، الولايات المتّحدة، كندا.
 - إذا توقّرت نسخة عن بطاقة الإقامة في لبنان (يجب أن تكون صالحة لمُدّة تتجاوز تاريخ العودة المرتقب بثلاثة أشهر على الأقل أو نسخة عن جواز السفر اللبناني أو بطاقة الهوية اللبنانيّة، لحملة الجنسيّين).
- إستمارة تأشيرة شنغن معبأة بالكامل بالإنكليزيّة أو الألمانيّة بيد مقدّم الطلب وتحمل توقيعهم.
(يرجى استخدام الإستمارة الإلكترونيّة على موقع <https://videx.diplo.de> إذا أمكن ذلك).
- صورة بيومترية حديثة (عمرها أقلّ من سنّة أشهر)
- للقاصرين (دون سنّ الثامنة عشرة):
 - تصريح لدى كاتب العدل من الوصيين يسمح للقاصر مقدّم الطلب بالسفر
 - نسخة عن صفحة البيانات في جواز سفر كل من الوالدين/الوصيين
 - إثبات عن الوصاية (إذا توقّرت)
 - إستمارة تأشيرة شنغن موقّعة من كلا الوالدين/ الوصيين



- إثبات على التّأمين الصّحي للسفر
- تغطية بقيمة 30.000 يورو بالحدّ الأدنى
- صالح لكامل أراضي دول منطقة شنغن
- صالح لكامل مدّة الإقامة
- يشمل تغطية شاملة لكلفة الإعادة إلى الوطن في حال المرض

حجز تذكرة طيران

إثبات على الإقامة

- عند الإقامة في عنوان خاص أو لدى شخص داع/مضيف: العنوان الكامل في ألمانيا (الإسم، الشارع، الرمز البريدي ونسخة عن جواز سفر المضيف في ألمانيا أو في حالات حيازة إقامة في ألمانيا صورة عنها، أنظر النقطة 2).
- عند الإقامة بموجب حجز (فندق، AirBnB، بيت للعطلات... الخ): نسخة عن الحجز تُظهر العنوان الكامل في ألمانيا.

(2) المستندات ذات الصّلة بهدف السّفر:

يتوجّب إبراز كلّ مما يلي:

- كتاب تأكيد لموعد العلاج من قبل الطّبيب المعالج في ألمانيا يتضمّن مدّة العلاج المُتوقّعة وتفاصيل شخص للتواصل (إسمه ورقم هاتفه)
- تقرير طبيّ صادر في لبنان يبيّن ضرورة متابعة العلاج في ألمانيا
- إثبات عن التّسديد المُسبق لكامل تكاليف العلاج في ألمانيا

(3) المستندات التي تثبت الارتباط المهني:

للموظفين:

- إفادة عمل تتضمّن معلومات حول: ماهيّة عمل الموظّف، ومدّة التّوظيف، وراتبه، وتصريح/إذن الإجازة لمدّة السّفر
- نسخة عن السّجل التجاري/الإذاعة التجاريّة السّارية المفعول الخاصّة بالشركة
- إذا توفّرت، إفادة خدمة من الصّندوق الوطني للضمان الإجتماعي
- إثباتات على الرّاتب على شكل إيصالات قبض (للرواتب المصروفة نقداً) أو حساب توظيف
- إذا توفّرت، كشوف بالحسابات البنكيّة حديثة الإصدار

لأصحاب المهن الحرة و/أو المستقلّين:

- نسخة عن السّجل التجاري/الإذاعة التجاريّة السّارية المفعول والتسجيل لدى إدارة الضريّبة على القيمة المضافة (VAT)
- بطاقة إنتساب إلى غرفة الصناعة أوالتجارة (عن السنّة الماليّة الجارية)

إثبات على النشاط التجاري الحالي على شكل فواتير أو إيصالات شحن

للتلامذة والطلّاب:

- إفادة صادرة عن المؤسسة التّعليمية تُفيد بانتساب مقدم الطّلب إليها عن السنّة أو الفصل الجاري (وبطاقة طالب إذا توفّرت)
- تصريح صادر عن المؤسسة التّعليمية يسمح للتلميذ/الطلّاب بالسفر خارج أيام الإجازة أو العطل

للمتقاعدين والعاطلين عن العمل:

- إفادة بانتساب مقدّم الطّلب إلى صندوق تقاعد
- إفادة عمل/إثبات على دخل الزّوج(ة)
- إفادات/صكوك تملك (إذا توفّرت)
- إثباتات إضافية (إذا توفّرت): حساب توفير، صور، كتاب توضيحي يكتبه مقدّم الطّلب بشأن الصّلة الشخصيّة...

4) المستندات ذات الصلة بتمويل السفر:

- كشوف حسابات أصلية بالغة الإنكليزية للشهور الثلاثة الأخيرة (لا تكفي الإفادات الصادرة عن المصارف)
- كشف حساب خاص بمقدم الطلب
- كشف حساب خاص بالكفيل

أو

- 5) تصريح للكفيل بتحمّله تكاليف السفر والإقامة (موثق لدى كاتب بالعدل)

6) المستندات التي تُظهر/تثبت القرابة العائلية:

- إخراج قيد عائلي أصلي صادر قبل أقلّ من ثلاثة أشهر (الأصلي ونسخة عنه)

و

- صور عن جوازات سفر أو بطاقة إقامة الأقارب المباشرين المقيمين في ألمانيا (الأولاد، الأخوة/الأخوات، الأم/الأب)

الرّسوم

يُدفع رسم معالجة الطلب يوم تقديمه بالدولار الأمريكي نقداً، بما يعادل 80 يورو. يُضاف إلى هذا الرسم رسم خدمة يستوفيه مقدّم الخدمات VFS (المزيد من المعلومات متوفّر لدى VFS). لا تُردّ الرّسوم إلى المتقدم في حال رُفض الطلب.

إجراءات التّقديم

الرجاء التّخطيط للسفر في الوقت المناسب حتى تتمكن من المغادرة في التّاريخ المزمع، حيث تبلغ مدّة معالجة الطلب العادية حوالي 15 يوماً. يخضع كل طلب لدراسة مُعمّقة على حدة، وما من حق قانوني في الحصول على التّأشيرة. ستبلغكم السّفارة بالنتيجة فور البتّ بالملف.

تعليمات إضافية للفلسطينيين الذين يحملون "وثيقة سفر للاجئين" صادرة عن الحكومة اللبنانية:

إن الوثيقة المذكورة أعلاه غير صالحة للحصول على تأشيرة سفر. لذلك يجب التّقدّم بطلب إضافي إلى وزارة الداخلية الإتحادية "للإعفاء من واجب امتلاك جواز سفر"، في حال تمت الموافقة على طلبكم. سيتصل بكم مكتب تأشيرات بيروت بعد ذلك لتقديم الطلب. تبلغ رسوم هذه المعاملة 94 يورو إضافية (تُسدّد عند تقديم الطلب بالدولار الأمريكي)، وتتطلب وقتاً إضافياً للعمل يبلغ حوالي أسبوع إلى أسبوعين.